

مرسوم رقم (10) لسنة 2017 بتعيين أعضاء في النيابة العامة 2017 / 10

عدد المواد: 2

فهرس الموضوعات

المواد

نحن تميم بن حمد آل ثاني أمير دولة قطر،
بعد الاطلاع على الدستور،
وعلى القانون رقم (10) لسنة 2002 بشأن النيابة العامة، المعدل بالقانون رقم (4) لسنة 2005،
وعلى القرار الأميري رقم (91) لسنة 2007 بتحديد رواتب وبدلات وعلاوات أعضاء النيابة العامة، المعدل بالقرار الأميري رقم (80) لسنة 2013،
وعلى اقتراح النائب العام،
وعلى مشروع المرسوم المقدم من مجلس الوزراء،
رسمنا بما هو آت:

المواد

المادة 1

يُعين السادة الآتية أسماؤهم في وظيفة وكيل نيابة، وتحدد أقدميتهم فيها اعتباراً من 29/1/2017:
1 - صالح حمد سعيد العيذه المري.
2 - سالم علي زايد المنصور النعيمي،
3 - علي سعيد علي آل سلمان القحطاني.
4 - يوسف جمعان بشير الحمد.

المادة 2

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا المرسوم، ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

الرجاء عدم اعتبار المادة المعروضة أعلاه رسمية
الميزان - البوابة القانونية القطرية